


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/XII/24*
17 October 2014

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الثاني عشر

بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، 6-17 أكتوبر/تشرين الأول 2014
البند 24 من جدول الأعمال

مقرر اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 24/12 - القضايا الجديدة والناشئة: البيولوجيا التركيبية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يؤكد من جديد الفقرة 4 من المقرر 11/11، الذي أقر فيها بوضع التكنولوجيات المرتبطة بالحياة التركيبية أو الخلايا أو الجينوم، وحالات عدم اليقين العلمي التي تكتنف أثرها المحتمل على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تطبيق النهج التحوطي، وفقا لديباجة الاتفاقية والمادة 14، عند معالجة تهديدات خفض أو فقدان التنوع البيولوجي التي تطرحها الكائنات والمكونات والمنتجات الناشئة عن البيولوجيا التركيبية، وفقا للتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ يلاحظ المقرر BS-VII/12 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، الذي أوصى بنهج منسق بشأن قضية البيولوجيا التركيبية مع مراعاة أن أحكام بروتوكول قرطاجنة يمكن أن تطبق أيضا على الكائنات الحية الناشئة عن البيولوجيا التركيبية،

1- يحيط علما باستنتاجات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها الثامن عشر، على النحو الوارد في الفقرة 1 من التوصية 7/18، ويقر بأن هذه القضية ذات أهمية للاتفاقية ويخلص إلى أنه لا توجد معلومات كافية في الوقت الحالي لإجراء تحليل، باستخدام المعايير المحددة في الفقرة 12 من المقرر 29/9، لاتخاذ قرار بشأن ما إذا كانت هذه قضية جديدة وناشئة متعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

2- ينتظر إكمال تحليل موثوق باستخدام المعايير في الفقرة 12 من المقرر 29/9؛

3- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى على اتباع نهج تحوطي وفقا للفقرة 4 من المقرر 11/11:

(أ) إعداد أو وضع إجراءات فعالة لتقييم وإدارة المخاطر و/أو أنظمة تنظيمية، لتنظيم الإطلاق في البيئة لأي كائنات، أو مكونات أو منتجات ناتجة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية؛ بما يتسق والمادة 3 من الاتفاقية؛

(ب) الموافقة على الكائنات الناتجة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية لإجراء اختبارات ميدانية فقط بعد إجراء التقييمات العلمية المناسبة للمخاطر وفقا للأطر الوطنية والإقليمية و/أو الدولية، حسب مقتضى الحال؛

(ج) إجراء تقييمات علمية بخصوص الكائنات، والمكونات والمنتجات الناتجة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية فيما يتعلق بتأثيراتها المحتملة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع مراعاة المخاطر على

صحة الإنسان، وحسب مقتضى الحال، معالجة، وفقا للتشريعات الوطنية و/أو الإقليمية، مسائل أخرى مثل الأمن الغذائي والاعتبارات الاجتماعية الاقتصادية، وحسب مقتضى الحال، مع المشاركة الكاملة للمجتمعات الأصلية والمحلية؛

(د) التشجيع على تقديم التمويل لإجراء البحوث في مجال منهجيات تقييم مخاطر البيولوجيا التركيبية والآثار الإيجابية والسلبية للبيولوجيا التركيبية على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتعزيز البحوث المتعددة التخصصات التي تشتمل على الاعتبارات الاجتماعية الاقتصادية ذات الصلة؛

(هـ) التعاون في تنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية، بما في ذلك منهجيات لتقييمات المخاطر في مجال البيولوجيا التركيبية وآثارها المحتملة على التنوع البيولوجي، في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وبلدان التحول الاقتصادي، بما في ذلك من خلال المؤسسات والمنظمات العالمية والإقليمية والوطنية القائمة، وعند الاقتضاء، من خلال تيسير مشاركة المجتمع المدني. وفي هذا الصدد، ينبغي مراعاة الكاملة لاحتياجات البلدان النامية الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، وأطراف التحول الاقتصادي من حيث: الموارد المالية؛ والحصول على التكنولوجيا ونقلها بما يتسق والمادة 16 من الاتفاقية؛ ووضع أو تعزيز الأطر التنظيمية؛ وإدارة المخاطر المتعلقة بإطلاق الكائنات، والمكونات والمنتجات الناتجة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية؛

4- يقرر، رهنا بتوافر الموارد، إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص، مع الاختصاصات الواردة في المرفق بهذا المقرر، على أن يجتمع بعد أن ينتهي الأمين التنفيذي من النظر في الطلبات الواردة في الفقرة 7 أدناه؛

5- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات المعنية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم معلومات إلى الأمين التنفيذي تتعلق بعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص، على النحو الذي تم إنشائه في هذا المقرر، فضلا عن التدابير المتخذة وفقا للفقرة 3 أعلاه، بما في ذلك تحديد الاحتياجات من الإرشادات؛

6- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية المعنية، والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى الاستمرار في تقديم المزيد من المعلومات إلى الأمين التنفيذي استجابة للمقرر 11/11، الفقرة 3(أ)؛

7- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد المالية:

(أ) أن يتيح المعلومات المبلغ عنها وفقا للفقرتين 5 و6 أعلاه من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية وغيرها من الوسائل؛

(ب) أن ينظم منتدى مفتوح العضوية على الانترنت¹ لدعم عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المنشئ في الفقرة 4 (أعلاه) في الوفاء باختصاصاته؛

(ج) أن يعد تقريرا محدثا عن العمل المحدد في الفقرات 3(أ) و3(ب) و3(ج) من المقرر 11/11، مع مراعاة المعلومات المقدمة في الفقرتين 5 و6 أعلاه وتجميعا لنتائج العملية المذكورة في الفقرة 7(ب) وتقديم هذا التقرير والتجميع إلى نظر فريق الخبراء التقنيين المخصص؛

(د) أن يقدم التقارير التي استعرضها النظراء لنتائج العملية المذكورة في الفقرتين 7(ب) و7(ج) أعلاه إلى نظر اجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف؛

8- يدعو المنظمات المعنية، بما فيها منظمات وهيئات الأمم المتحدة المعنية، إلى النظر في الآثار المحتملة للبيولوجيا التركيبية حسبما تتعلق بولايات كل منها.

¹ يكون المنتدى المفتوح العضوية على الانترنت مفتوحا لجميع المشاركين المهتمين بالأمر ويستمر لفترة زمنية محددة.

مرفق

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص للبيولوجيا التركيبية

سيشمل فريق الخبراء التقنيين المخصص تمثيلاً متوازناً من الأطراف من جميع المناطق وتمثيلاً للمجتمعات الأصلية والمحلية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الحكومات، التي لديها معرفة بالاتفاقية وبروتوكولها،² وسيقدم تقريراً عن عمله إلى اجتماع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية يعقد قبل الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

وسوف يضطلع فريق الخبراء التقنيين المخصص بما يلي:

- (أ) الإحاطة علماً بتبادل الآراء عن كيفية معالجة العلاقة بين البيولوجيا التركيبية والتنوع البيولوجي؛
- (ب) تحديد أوجه التشابه والاختلافات بين الكائنات الحية المحورة (على النحو المعرف في بروتوكول قرطاجنة) والكائنات، والمكونات والمنتجات من تقنيات البيولوجيا التركيبية من أجل البت فيما إذا كانت الكائنات الحية المحورة المشتقة من البيولوجيا التركيبية تقع ضمن نطاق بروتوكول قرطاجنة؛
- (ج) تحديد ما إذا كانت الصكوك الوطنية والإقليمية و/أو الدولية الأخرى تنظم على نحو ملائم الكائنات والمكونات أو المنتجات المشتقة من تقنيات البيولوجيا التركيبية من حيث أنها تؤثر على أهداف الاتفاقية وبروتوكولها؛
- (د) العمل على إيجاد تعريف تشغيلي للبيولوجيا التركيبية، ومعايير الشمول والاستبعاد، مع استخدام كل المعلومات ذات الصلة، استناداً إلى الدراسات العلمية والدراسات التي خضعت لاستعراض النظراء؛
- (هـ) تحديد المنافع المحتملة والمخاطر المحتملة للكائنات والمكونات والمنتجات الناشئة عن تقنيات التكنولوجيا التركيبية على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والمتصلة بصحة الإنسان والآثار الاجتماعية الاقتصادية ذات الصلة بولاية الاتفاقية وبروتوكولها؛
- (و) مع البناء على العمل بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر المنفذ من جانب بروتوكول قرطاجنة، تجميع المعلومات عن أفضل الممارسات في مجال تقييم المخاطر وأنظمة الرصد التي تستخدمها حالياً الأطراف في الاتفاقية والحكومات الأخرى، بما في ذلك النقل عبر الحدود، لإعلام الذين لا يوجد لديهم أنظمة وطنية لتقييم المخاطر أو للرصد، أو الذين يمرون في الوقت الحالي بعملية استعراض لأنظمتهم لإدارة المخاطر أو للرصد، ومساعدة هؤلاء الأطراف والحكومات الأخرى على تنظيم الكائنات والمكونات والمنتجات الناشئة عن تقنيات البيولوجيا التركيبية على النحو الملائم؛
- (ز) تحديد ما إذا كانت الترتيبات القائمة تشكل إطاراً شاملاً من أجل معالجة آثار الكائنات والمكونات والمنتجات الناتجة عن البيولوجيا التركيبية ذات صلة بأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها، لاسيما التهديدات بإحداث خفض أو فقدان ملموس في التنوع البيولوجي.

² سيجتمع فريق الخبراء التقنيين المخصص وفقاً لطريقة عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، مع استثناء وجود ما بين 5 و 8 خبراء يرشحهم كل إقليم من الأقاليم الخمسة.